A

WIPO/IP/DIPL/CAI/04/9
الأصل : بالعربية
التاريخ : -/١١/٢٠٠٤

وزارة الخارجية
جمهورية مصر العربية

المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

حلقة الويبو الوطنية التدريبية
حول الملكية الفكرية للدبلوماسيين

تنظمها
المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

مع معهد الدراسات الدبلوماسية

القاهرة، من ١٣ إلى ١٦ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤

إرساء ثقافة للملكية الفكرية في مصر:
دور منظمات المجتمع المدني والمعاهدة الأكاديمية

الدكتور حسن جميعي
أستاذ القانون الخاص
كلية الحقوق
جامعة القاهرة

المبحث الأول
دور الجمعيات الأهلية في حماية الملكية الفكرية
" التجربة المصرية "

إن حركة الجمعيات الأهلية في مصر حركة قديمة ترجع إلى أوائل هذا القرن حيث قامت التجمعات المدنية بإقامة المنشآت الضرورية للرعاية الاجتماعية والصحية في بادئ الأمر ٠ وبعد ذلك تطورت اهتمامات هذه التجمعات إلى تنمية وتطوير المجتمع من خلال الاهتمام بالقطاعات الخدمية المتعلقة برفع مستوى أفراد المجتمع . مثل خدمات التعليم بالجامعات والمعاهد والمدارس بجميع مستوياتها ٠

ولقد ارتقى الجهد المدني في مصر إلى درجة الاهتمام بالأنشطة الاقتصادية ودعم الاقتصاد المصري، وهو ما حدث على سبيل المثال من خلال اهتمام الجمعيات الأهلية بإنشاء معاهد متخصصة في التدريب على القيام بالمهن والأعمال الحرفية ودعم تأسيس المنشآت الاقتصادية المهتمة بدعم الخدمات الفنية التي تحتاجها الأنشطة الاقتصادية ٠

وفي عام ١٩٦٤ تم وضع تشريع متخصص لتنظيم المجتمع المدني تحت مسمى قانون " تنظيم الجمعيات الأهلية والاتحادات "أخضع الجمعيات الأهلية لوزارة الشئون الاجتماعية ٠ وبالنظر إلى أن هذا التشريع قد تم إعداده في وقت سيطرت في الدولة على كل أدوات الإنتاج والتوزيع ، فإنه قد اتسم بتضييق نشاط عمل الجمعيات الأهلية وإخضاعها لرقابة مشددة في جميع مراحل وجودها وبدءا من الموافقة على إنشائها٠

وبالرغم من أن هذا التشدد كان يمكن أن يعوق عمل الجهات غبر الحكومية في مصر إلا أن الجهود الأهلية تواصلت وتخطت عقبات كثيرة وضعها أمامها هذا التشريع وظروف تطبيقه ٠ ولقد وصل عدد الجمعيات الأهلية العاملة حتى الآن في مصر إلى خمس عشرة ألف جمعية أهلية ٠

ولأن مناخ وضع التشريع يختلف تماما عن المناخ الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي يسود مصر حاليا , لذلك فقد تخطت التجمعات الأهلية الكثير من القيود والعقبات التي وضعها ذلك التشريع بل أن جهة الإدارة ذاتها لم تعد تتشدد في تطبيق بنوده وتغض الطرف عن بعضها عندما يتعارض ذلك مع إنشاء الجمعيات بغير مبرر مقبول في بعض الأحيان ٠ ومن ذلك التطور أيضا ما اتجهت

إليه التجمعات الأهلية في فترة سابقة من إنشاء شركات مدنية لا تستهدف الربح وتسجيلها في الشهر العقاري بهدف التحرر من القيود التي يفرضها تشريع الجمعيات الأهلية ٠

ولقد أدركت أجهزة الدولة في مصر هي الأخرى الحاجة إلى تحديث نظم التعامل وتشريعات تنظيم التجمعات الأهلية في ضوء ما يتطلبه النظام الاقتصادي الجديد وفي ضوء المناخ الديمقراطي الـذي يسعى النظام السياسي الحالي إلي ترسيخه باعتبار أن المجتمع المدني من أهـم مكونـات المجتمـع الديمقراطي

لذلك فقد توجهت الدولة إلى التعاون مع الجمعيات الأهلية في إعادة النظر إلى التشريع المنظم لعمل هذه الجمعيات وعلاقتها بأجهزة الدولة , و هو ما أسفر عن إصدار التشريع الحالي المنظم للجمعيات و المنظمات و الإتحادات الأهلية غير الحكومية في مجال العمل المدني (القانون رقـم ٨٤ لسـنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الجمعيات و المؤسسات الأهلية) ٠

كذلك وبهدف توفير التمويل المستمر والذي يحقق استقلالية هذه التجمعات المدنية فإن النقـاش يـدور حاليا حول إحياء نظام وقف الأموال الذي عرفته مصر لمدد طويلة وساهم في تمويـل المشـروعات الخيرية والأهلية على مدي قرون من الزمان قبل أن يلغيه المشرع المصري عام ١٩٥٢.

<u>مدى الحاجة إلى عمل الجمعيات الأهلية</u>

حيث أظهر الواقع عدم كفاية الجهد الحكومي في تحقيق الضبط الاجتماعي، لذلك فـإن الجهـد غيـر الحكومي الذي يضطلع به المهتمين من أصحاب المصالح والوطنيون المخلصون قد أصبح ضرورة لا غنى عنها ٠

وإذا كانت هذه الحقيقة واضحة في كل المجالات فإنها أكثر وضوحا في المجالات المؤثرة فـي دفـع عجلة التنمية الاقتصادية والإسراع بتحسين المستوى الاقتصادي في الدولة ٠

هذا ويعد الجهد غير الحكومي في مجال حماية الملكية الفكرية من أهم المجالات التي يتضـح منهـا أهمية وتأثير التجمعات غير الحكومية في تحقيق التطوير وتحسين الأداء ٠

نموذج من مساهمات الجمعيات العاملة في مجال حماية الملكية الصناعية والفكرية

باستقراء أعمل إحدى أهم الجمعيات العاملة في مجال حماية الملكية الصناعية والفكرية نجد أنها جمعية أهلية تأسست وفقا لقانون الجمعيات الأهلية وأشهرت بمحافظة الجيزة ٠ وقد حرصت الجمعية في ضوء الأهداف التي أنشئت من أجلها والتي نوضحها فيما بعد – أن تضم في عضويتها من يتوفر لهم القدرة الفنية والرغبة الحقيقية في تحقيق أهدافها ٠ كذلك فقد حرصت الجمعية على أن يتم اختيار أعضائها ممثلين لكافة القطاعات المهتمة بتوفير الحماية للملكية الصناعية والفكرية وتوفير السبل المناسبة لتطبيق التشريعات المتعلقة بتلك الحماية ٠

أهداف الجمعيات العاملة في مجال حماية الملكية الفكرية ووسائل تحقيقها :

تتسع أهداف الجمعيات العاملة في مجال حماية الملكية الفكرية للاضطلاع بكل عمل تتحقق به الحماية للمصنفات والمخترعات والمبتكرات التي تشملها التشريعات المنظمة للملكية الصناعية و الفكرية في مصر ٠

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف فإن الجمعيات محل الدراسة في هذا البحث قد تشاركت في قيامها بالأنشطة التالية :

١- تشجيع البحوث والدراسات العلمية والتطبيقية في مجال حماية الملكية الفكرية ٠
٢- إعداد البرامج والدورات التدريبية والنشرات والمجلات المتخصصة بهدف نشر البحوث والبيانات والتشريعات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية في مجال الاختراعات والعلامات التجارية والصناعية والتصميمات والنماذج والرسوم الصناعية والأسماء التجارية وبرامج الحاسب الآلي والمصنفات المرتبطة باستخدامه ٠٠٠٠إلخ ٠
٣- نشر الوعي بضرورات تحقيق حماية الملكية الفكرية من خلال استخدام المطبوعات والندوات والمؤتمرات والتدريب ٠
٤- المشاركة في استحداث وتعديل التشريعات المتعلقة بحماية الملكية الصناعية والفكرية في مصر والتعاون في هذا المجال مع الدول العربية في الإستعانة بالخبرة الأجنبية ٠وفي هذا الصدد يجدر بنا أن نشير إلى أن الجمعيات ككيان متكامل بالإضافة إلى المساهمة الشخصية لأعضائها تقف خطوة بخطوة وجنبا إلى جنب مع جهود الجهات الحكومية والجهات غير الحكومية المعنية لمتابعة تطبيق التشريعات الحالية واقتراح التعديلات والمساهمة في اللجان التي تناقشها .

ونذكر هنا على سبيل المثال أن بعض الجمعية و بجهود متميزة من أعضائها ساهموا بشكل واضح ومؤثر في تعديل القانون المصري لحماية حق المؤلف (قانون ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤) حيث أسفرت هذه

المساهمات عن تعديل القانون مرتان إحداهما عام ١٩٩٢ والثانية عام ١٩٩٤ , و ذلك بطبيعة الحال قبل التعديل الشامل بموجب القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ .

كذلك فإن بعض الجمعيات قد ساهم بشكل واضح ورسمي في اللجان التي تم تشكيلها لإعداد المشروع المتكامل لقانون براءات الاختراع وأيضا لمشروع قانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية .

ويصاحب الجهد الموجه لاستحداث وتعديل التشريعات اتخاذ خطوات فعالية لنشر الوعي على مستوي المهتمين بضرورة التعديل أو استحداث النصوص من خلال النشرات والندوات العلمية المتخصصة وتحديد من يوجه إليه الخطاب لتعظيم فائدة الجهود المبذولة .

٥- المشاركة في مناقشة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الملكية الصناعية والفكرية والتعاون مع الجهات المعنية في حسن تطبيقها .

هذا و يعد من أهم مشاركات الجمعيات التي رصدنا أعمالها في هذا البحث , المعاونة و إبداء الرأي في صياغة بعض الاتفاقات الدولية و من خلال تقديم الخبرة الفنية الخبراء بما يسمح بإنجاح المفاوضات و تسهيل إعداد الاتفاقيات و ذلك لكل جمعية في حدود مجال تخصصها ٠ ويمكننا في هذا الصدد أن نشير إلى أن خبرة الجمعيات يمكن أن تساهم في إيضاح حدود الحماية المطلوبة للملكية الفكرية في ضوء الإتفاقيات محل المفاوضة إنشاءا و تعديلا وتوضح حدود التعديلات التشريعية ي ضوء احترام مصر لالتزاماتها الدولية الأخرى ٠

٦- التعاون مع الجمعيات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية ذات النشاط المماثل .

ويتم ذلك على وجه الخصوص من خلال تبادل المعلومات والنشرات والبحوث والزيارات وعقد الندوات والمؤتمرات المشتركة بالإضافة إلى التعاون في دورات التدريب للمعنيين بأمور حماية الملكية الصناعية والفكرية .

وجدير بالذكر أن للمنظمة الدولية لحماية الملكية الفكرية WIPO عظيم الأثر في دفع أعمال الجمعيات الأهلية والجهود غير الحكومية من خلال الخطط والبرامج التي تضعها هذه المنظمة الدولية من أجل تحقيق هذا الغرض .

هذا وتجدر الإشارة إلى أن كثير من الأعمال التي تقوم بها جمعياتنا الأهلية في مصر في مجال حماية الملكية الفكرية قد تم أو يتم إعداده بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO .

٧- التعاون مع العاملين في مجالات الإنتاج الصناعي والأنشطة التجارية والقائمين على أنشـــطة البحوث العلمية والابتكار والمخترعات وتشجيعهم على فهم التشريعات الخاصة بحماية الملكية الصناعية والفكرية وحسن تطبيقها والاستفادة منها لحماية مبتكراتهم وحقوقهم الفكرية .

أ- ولعل أهم أنشطة الجمعيات الأهلية الحالية في هذا المجال تتم من خلال التعاون مع أجهزة الدولـــة والتي تدعمها المعونة الأجنبية (الأمريكية و السوق الأوروبية...) في تطوير مكتب تسجيل براءات الاختراع في مصر .

ومما لا شك فيه أن تسهيل إجراءات براءات الاختراع وتشجيع المبتكرين على تسجيل مبتكراتهم يدعم البحث العلمي وتشجع المبتكرين يساهم في تسهيل نقل التكنولوجيا الحديثة حيث يسمح بقدره تفاوضية أعلى بشأن عقود منح التراخيص ونقل التكنولوجيا.

أ- هذا ولقد زاد اهتمام تجمعات رجال الأعمال والجمعيات الأهلية بمشكلات الملكية الفكرية في الآونة الأخيرة خصوصا بصدد تطبيق اتفاقية التربس TRIPS . ,أهم الأمثلة التي يمكن ذكرها فـــي هـــذا المجال الجهود التي قام بها كل من اتحاد الصناعات المصري – جمعية رجال الأعمال والمســـتثمرين في مدينة السادس من أكتوبر و رجال الأعمال والمستثمرين مدينة العاشر من رمضان نموذج مثـــال تطبيقي على مشكلة براءات اختراع الأدوية ٠

وقد كان أهم الموضوعات التي تدخلت فيها هذه التجمعات مشكلة إسقاط فترة الســـماح التـــي أتيحـــت لمصر في شأن تطبيق اتفاقية التربس TRIPS في مجال براءات اختراع الأدوية .

وإذا كان الهدف من إتفاقية التربس TRIPSهو توفير الحماية للمخترعات من خلال منحها بـــراءات تمنع المصنعين في ذات الدولة أو في دول أخري (يتم تسجيل البراءة فيها) من إنتاج ذات الدواء إلا بعد ترخيص من صاحب البراءة ، فإن ذلك قد اصطدم حين وضع الاتفاقيـــة بـــبعض الضـــرورات المتعلقة بتحقيق فترة انتقالية داخل الدول النامية – ومنها مصر – لتوفيق أوضاع الصناعة التي تعتمد على استخدام تركيبات بعض الأدوية المتداولة حاليا لإنتاج دواء محلي بسعر معتدل .

وبالنظر إلى أن الدول المنتجة للدواء وبالرغم من فترة السماح المشار إليها قد رغبـــت فـــي إعمـــال الحماية للمنتجات الدوائية بشكل فوري فإنها قد ساقت خبراؤها وحججها مستهدفة إقناع مصر بالتخلي عن فترة السماح .

ولقد كانت هذه الأزمة الكبرى التي صاحبتها ضغوط دولية كبيرة على متخذ القرار في مصر من أهم المحكات التي صاحبت دخول مصر عالم التجارة الدولية والمنافسة الحرة خصوصاً وأنها أوضـــحت

للأجهزة الحكومية أن الجـــــهات غير الحـــــكومية (المنتجين والجمعيات الأهلية) قد ساهموا بدور فعال و مؤثر في تشكيل القرار الذي تتعلق به مصالح الاقتصاد القومي.

وهكذا وبعد سنوات طويلة من سيطرة الدولة على الاقتصاد وما تعلق به من قرارات تحول الاقتصاد في مصر إلى سوق المنافـــسة الحرة محليا ودوليا وأصبح من اللازم أن يشارك أصحاب المصالح في اتخاذ القرار .

ولقد أوضحت المفاوضات حول إسقاط فترة السماح المتعلقة بإنتاج الـدواء أن دور الجهـات غيـر الحكومية اتسع وتعمق لدرجة أن الأجهزة الحكومية طالبت هذه الجهات والجمعيات غير الحكوميـة بالحضور والمناقشة في جميع جولات الحوار .

كذلك فإن الجهات غير الحكومية وأصحاب المصالح أخذوا زمام المبادرة بـإجراء البحـوث وعقـد المؤتمرات والندوات وإصدار التوصيات في هذا الشأن .

ونذكر في هذا الصدد أن بعض الجمعيات العاملة في مجال حماية الملكية الفكرية في مصر , قد قامت بدور هام من خلال الخبراء الذين يتمتعون بعضويتها والخبراء الذين تم اسـتدعاؤهم لعمـل دراسـة قانونية اقتصادية حول هذا الموضوع ثم عرضها في اللقاءات والمؤتمرات التي تمت في هذا الشـأن للمساعدة وبشكل موضوعي في اتخاذ قرار يحافظ على مصالح الأطراف المتفاوضة .

الاحتياجات الحالية والمستقبلية لتحسين أداء جهود الجمعيات الأهلية المصرية في مجال حماية الملكية الصناعية والفكرية

يتضح مما سبق بيانه أن جهد الجمعيات الأهلية في مصر ليس حديثا وأنه يجمع نخبه من المتخصصين الذين يبذلون من جهدهم ومالهم لتحقيق الأهداف المقررة . على أن التنظيم التشريعي السـائد بصـفة عامه والمتعلق بالجمعيات الأهلية بصفة خاصة لم يسمح حتى الآن بأن تتحول هذه الجمعيـات إلـى مؤسسات مستقره يهدف أداء وظائفها بشكل منتظم وفعال .

ويعلق البعض في مصر هذه العقبات على الروتين أو عدم وجود التمويـل الكـافي أو لأن أعضـاء الجمعيات لا يتبرعون بمقدار كاف بوقتهم ومالهم .

و نحن نعتقد أن ترسيخ وظيفة الجمعيات الأهلية والتجمعات غير الأهلية يجب أن يتم دعمه من خلال توفير الهياكل التشريعية التي تسمح ببقائه واستمراره وتسهيل تمويله مع عدم خروجه عن الرقابة حتى لا ينحرف عن أداء وظائفه .

فإذا كانت أهداف جمعياتنا الأهلية ومنها الجمعية المصرية لحماية الملكية الصناعية والفكرية متسعة كما نري وعلمية ومتخصصة كما نعلم ، فإنه يصبح من الضروري أن ندعم وجودها كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني الحديث الذي نصبو إليه :

(١) من خلال تعديل تشريعي يسمح بقدر أكبر من توجيه الدعم المالي المحلي أولا والدولي ثانيا لهذه الجمعيات الأهلية مع توفير التدريب الكافي لمن يتم إلحاقهم للعمل بها.

(٢) ومن ضمن ما يمكن اقتراح في هذا الشأن : أن يتم تحصيل نسبة مئوية من الغرامات أو التعويضات المقررة على انتهاك الحماية التشريعية لحقوق الملكية الصناعية والفكرية لتمويل صندوق تستفيد منه الجمعيات التي تعمل في هذا المجال .

(٣) ويمكن أيضا أن يعتبر دعم هذه الجمعيات ماليا من قبيل النفقات التي يتم إستقطاعها من الوعاء الضريبي للمنتجين والمبتكرين والمؤلفين من الخ .

(٤) أن يتوجه التعاون بين المنظمات الدولية المعنية (مثل ال WIPO) والاتحادات والجمعيات التي تهتم بحماية الملكية الفكرية ، ليدعم مزيداً من التشريعات وتطبيقها مع إعطاء مزيد من التركيز على تدريب القضاة والمحامين.

(٥) إتاحة الفرصة لأكبر عدد من المهتمين في مصر لمتابعة الاتفاقيات الدولية والتشريعات الأجنبية المتعلقة بحماية الملكية الصناعية والفكرية من خلال الاهتمام بترجمة هذه النصوص والأعمال إلى اللغة العربية .

وهنا لا يجب أن يفوتني أن أشير إلى الجهد الكبير الذي تقوم به منظمة الـ WIPO ، مع التأكيد على أن هناك جهد كبير ينتظرنا من أجل ترجمه القوانين وحلقات النقاش وبعض المجهودات الفقهية في هذا المجال بما ييسر على القائمين على العمل في هذا المجال الإطلاع على الوثائق الهامة وفهم الخبرة السابقة لبعض الدول التي سبقتنا في تحقيق قدر أكبر من الحماية لأصحاب المبتكرات والمصنفات .

(٦) ضرورة التركيز على إدخال تشريعات الحماية والتطورات التي لأحقتها لمنهج دراسي تخصصي في كليات الحقوق في مصر والدول العربية وبصفة خاصة في مرحلة الدراسات العليا .. وقد سبق تنظيم عدة مؤتمرات في مصر والدول العربية بالتعاون مع الـ

WIPO إلا أن توصيات هذه المناهج يحتاج إلى جهود الخبراء لوضع منهج متطور يتسم بتمكين الدراسي من التصرف على جوانب الموضوع ويدربه عمليا على تطبيق التشريعات وتلاقي المشكلات اعتمادا على الإطلاع على الخبرات المختلفة للدول الأخرى في هذا الشأن .

خاتمة

إذا كانت الجمعيات الأهلية في مصر يحكمها في أداء عملها ما نصت عليه لائحتها التأسيسية من أغراض ،فإن الجهد غير الحكومي (الأهلي) قد توفرت له مرونة الفكر التي سمحت له بمواكبة التطورات العالمية والربط بين المجالات المتقاربة واحتياجات العمل المشترك .

لذلك فإننا نجد أن الجمعيات العاملة في حماية لملكية الفكرية تعمل بالتعاون مع جمعيات رجال الأعمال وجمعيات حماية المستهلكين واتحاد الصناعات والغرف التجارية ...

على أنه و إذا كانت النجاحات التي حققتها التجربة المصرية في هذا المجال كبيرة وعريضة إلا أن هناك الكثير لم يتم عمله بعد ويحتاج منا جميعا إلى أن ندعم هذه الجمعيات خاصة والجهود الأهلية _ غير الحكومية عامة .. فبالإضافة إلى أن تحقيق حماية للملكية الفكرية سوف يدعم الاقتصاد ويحقق سياسات التجارة الحرة ، فإن نجاحنا في دعم هذه الجمعيات سوف يسمح بمزيد من الممارسة الديمقراطية التي تكون فيها هذه التجمعات الأهلية شريكا للدولة في اتخاذ القرار وتطبيقه

المبحث الثاني
دور الجهات البحثية و الأكاديمية في ترسيخ مفاهيم الملكية الفكرية

تمهيد:

إن التعليم والتدريب أمران هامان ولازمان في كل المجالات ولكل الأفراد. على أننا نتناول في هذا البحث التعليم والتدريب في مجال الملكية الفكرية وحماية الحقوق التي تنظمها المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتشريعات الداخلية لضمان أكبر قدر من حرية التجارة وحرية المنافسة مع عدم الإخلال بأصحاب الإبداع الفكري وما تعلق بهذا الإبداع من حقوق متصلة أو شبيهة أو مجاورة.

وترجع الأهمية الخاصة للتعليم ثم التدريب في هذا المجال من ناحية أولى بالنظر إلى ظهور مبادئ وضوابط ومصطلحات قانونية جديدة على الساحتين الداخلية والإقليمية, وذلك بالنظر إلى التوسع في المعاهدات والاتفاقيات الدولية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية , ومن ناحية ثانية إلى التوسع في تحديد

المقصود بالإبداعات محل الحماية بل ومد نطاق الحماية إلى مجالات لم تكن مشمولة بهـا مـن قبـل وليست من قبيل الإبداع الفكري مثل الحقوق المجاورة لحق المؤلف.

كذلك فإن السرعة التي يجب إنجاز التشريعات الوطنية بها وتأهيل المفاوضين والخبراء فـي المجـال الدولي ومن بعدهم المتخصصين في مجالات التشريع والتحقيق والقضاء وتنفيذ الأحكام وغيرهم على الأصعدة الوطنية يتطلبان التوازي في الإسراع بالتعليم والتدريب في مجال الملكية الفكرية.

ونتناول فيما يلي إيضاح مناحي التعليم والتدريب في الملكية الفكرية على وجه العموم ثم نتناول, مـن خلال تجربة المنظمة العالمية للملكية الفكرية والجامعات والمشروعات المنفذة في مصر, الكيفية التـي سار ويسير عليها التعليم والتدريب في مصر.

أولاً: التمييز بين التعليم والتدريب

* **التعليم:** المقصود بالتعليم, وتمييزاً له عن التدريب بصفة عامة وفي مجال الملكية الفكريـة بصـفة خاصة, هو وضع مناهج منظمة لتدريس الملكية الفكرية في المرحلتين ما قبل الجامعـة والجامعيـة, بحيث تدخل المعلومات المنظمة في شكل محتوى تعليمي منضبط في المقررات الواجب على الدارسين والطلاب دراستها متى كانت إلزامية, أو تمكنهم من دراستها متى كانت من بين المواد الاختيارية.

* **أما التدريب:** فهو تأهيل المتدرب على استيعاب الموضوعات محل التدريب وتمكينـه مـن القيـام بالأعمال والمهارات التي يتم تدريبه على القيام بها بنفسه متى كان التدريب يستهدف ذلك.

ويلاحظ أن التدريب قد يكون تدريباً تحويلياً يستهدف بناء المعلومات في مجال التدريب حتى يتمكن من يتلقاه في أن يتحول بقدراته التي سبق له الحصول عليها وتلقاها من خلال التعليم إلى المجال الذي يتم التدريب في شأنه. كما قد يكون التدريب تكميلياً أو تدريباً مستمراً يتم العمل به لاستكمال قدرات مـن حصل على المعلومات والمهارات الخاصة بالموضوعات محل التدريب خلال مراحل التعلـيم, إلا أن التدريب يعد وسيلة لاستكمال هذه المعلومات لضرورات العمل التخصصي الذي يقـوم بـه أو يـراد إطلاعه عليه, أو أن يكون التدريب مستمراً على نحو يسمح بمتابعة المستجدات والتطورات في مجال العمل أو باستدراك المعلومات والمهارات الفائتة بالإضافة إلى رفع مستوى الأداء.

ثانياً: التعليم ما قبل الجامعي في مجال الملكية الفكرية

من الثابت أن الملكية الفكرية والحقوق المترتبة عن الإبداع الفكري وما اتصل أو اشتبه بها من حقوق تمثل محوراً هاماً من محاور النشاط الاقتصادي على الأصعدة المحلية والإقليمية والعالمية.

وحيث ينبغي أن تترسخ مفاهيم احترام حقوق الغير, وخصوصاً ما ارتبط منها بحق الإنسان في إبداع ذهنه وما ارتبط بهذه الحقوق من نشاط اقتصادي ورواج على الأصعدة الوطنية والعالمية, لذلك فإنه وبالإضافة إلى ما يلزم من توعية عامة, فإنه يكون من اللازم أن تتضمن المقررات (والمناهج التعليمية) في المراحل قبل الجامعية والتي تتضمن إعداد الأفراد من خلال التثقيف العام (وهذا هو السبب في تسمية الشهادة قبل الجامعة في بعض الدول بالثقافة العامة) تثقيفاً أساسياً بالحقوق واجبة الاحترام والحماية في مجال الملكية الفكرية.

ولن تكون هذه الثقافة مفيدة فقط في تأهيل الدارسين لاحترام حقوق غيرهم, ولكنها ستكون وبالضرورة مفيدة في تحفيز الدارسين على الإبداع في ضوء إدراكهم للضمانات والحوافز المحيطة بالنشاط الإبداعي وما جاوره من حقوق, بالإضافة إلى تأهيل الراغبين من الطلاب في الولوج إلى المرحلة الجامعية في الدراسات المتخصصة والتي تحتاج إلى حماية الإبداع في جميع المجالات, أو الدراسة في المجال القانوني المتخصص الذي بدأت إرهاصات وجوده تتحقق في الدول العربية, كما أنشئت لها دراسات متخصصة في العديد من دول العالم الأخرى.

وبالإضافة إلى ما تقدم فإن تعليم موضوعات الملكية الفكرية يصبح ضرورياً ولازماً في التعليم قبل الجامعي التخصصي, كما هو الشأن بالنسبة للتعليم الفني, إذ أن هذا النوع من أنواع التعليم يخاطب طلاباً يظهر من بينهم المبتكرين كما تنصب دراستهم على أشياء وموضوعات تتناول حال الحماية في الملكية الفكرية وبصفة خاصة طلاب التعليم الصناعي في شأن حماية حقوق الملكية الصناعية, وطلاب التعليم الزراعي في خصوص حماية الأصناف النباتية.

وبالرغم من أن المناهج التعليمية الموجودة والمدرسة حتى الآن لم يم تعديلها لتشمل مقرراً مستقلاً أو تعديلاً لمحتوى تعليمي بحيث يشمل مستجدات حماية الملكية الفكرية, ويستوي في ذلك التعليم الجامعي العام أو التخصصي, إلا أن الدولة وبصفة خاصة وزارة التربية والتعليم قد وضعت تعليم الملكية الفكرية ضمن أهدافها في برامج تحديث وتطوير التعليم قبل الجامعي في مصر.

ثالثاً: التعليم الجامعي

يختلف التعليم الجامعي عن مرحلة التعليم قبل الجامعي في أن المرحلة قبل الجامعية – وكما سبق وأوضحنا – هي مرحلة ثقافة عامة يتوجه الخطاب بها إلى جميع الطلاب تمهيداً لتخصصهم في مرحلة التعليم الجامعي. أما الجامعة فأبوابها يتوزع بينها الدارسون على تخصصات عديدة ومختلفة بين الكليات (عملية كالطب والهندسة والعلوم .. الخ وأخرى لها دراسات ذات طابع أكاديمي نظري كالحقوق والآداب والتاريخ .. الخ) معاهد عليا تستهدف تأهيلاً فنياً وإكساب المهارات بقدر أكبر من الدراسة بالكليات الجامعية.

وبالنظر إلى أن الثقافة العامة والوعي الاجتماعي كفيلان بذاتهما – وفي ضوء ما أوضحناه فيما تقدم – بغرس المبادئ الأساسية في الأذهان بما يكفل الحد الأدنى منها والكفيل بإلزام المخاطبين باحترام حقوق الملكية الفكرية لأصحابها ويحفزهم على الإبداع.

وبذلك فإن تعليم الملكية الفكرية في المرحلة الجامعية يجب أن يكون متخصصاً يستهدف حماية الملكية الفكرية والحقوق الناجمة عنها والمتصلة بها في مجال الدراسة متى كان ذلك مرتبطاً بالمنهج الدراسي ولازماً له.

ولذلك فإن الدراسات العلمية في كليات الصيدلة والعلوم والهندسة (على سبيل المثال) يجب أن تتضمن بياناً أكثر تفصيلاً وتخصصاً في شأن حماية الإبداع المرتبط بموضوعات الدراسة. فإذا ما أخذنا الدراسة بكلية الصيدلة التي ترتبط مناهجها وتنصب على الدواء, فإنه يبين جلياً أن مناهج الدراسة في هذه الكلية يصعب ألا تتضمن دراسة متخصصة ومتعمقة في شرح الملكية الفكرية في مجال الدواء وبراءة الاختراع المرتبطة به وكيفية الحصول عليها والإجراءات الواجب اتباعها في ذلك مع إيضاح وجوب حماية الحقوق لأصحابها وأثر ذلك على حفز الاختراع في مجال الدواء بما يترتب عليه من قهر المرض وإعلاء شأن المخترع أدبياً ومالياً, بالإضافة إلى حماية الحقوق المالية للمخترع في الدول التي يتم تسجيل البراءة فيها.

وبمراجعة الموقف في مناهج الدراسة في بعض الكليات التي ترتبط الدراسة الجامعية فيها بحقوق الملكية الفكرية والحقوق المتصلة بها أو المجاورة لها, كما هو الشأن أيضاً في كليات السياحة وكليات ومعاهد الآثار والكليات الأدبية ومعاهد الفنون وغيرها, فإننا نجد أن المحتوى التعليمي لبعض المناهج قد يتضمن عرضاً لحقوق الملكية الفكرية المتصلة بمجال التخصص, إلا أنه ليس كافياً وليس منظماً على النحو المأمول.

فالملاحظة وحتى الآن في ضوء التجربة المصرية أن الملكية الفكرية لم تصبح منهجاً مستقلاً يتم تدريسه على حدة في أي من تلك الكليات التي تتصل بالملكية الفكرية بمحل الدراسة فيها.

كما أن استيعاب الملكية الفكرية في المحتوى التعليمي قد تم بمبادرات فردية من الأساتذة القائمون على التدريس بالنظر إلى أن حماية حقوق الملكية الفكرية قد اتصلت بعملهم بالضرورة فاهتموا بالإشارة إليها في أثناء عرض المعلومات التي يتضمنها المحتوى التعليمي ولكن من غير أن تكون الملكية الفكرية ذاتها جزءاً ملزماً في المحتوى التعليمي وبغير أن يكون محتواها شاملاً لما يجب أن تتضمنه في المناهج محل الدراسة.

وعلى الرغم من أن وعي وخبرة القائمين على التعليم الجامعي تلقفت الملكية الفكرية على النحو السابق, إلا أنه من الضروري أن تقوم الكليات والمعاهد (وفي إطار الخطة العامة والتي يشرف عليها كل من المجلس الأعلى للجامعات ووزارة التعليم العالي والبحث العملي في مصر) بإعادة النظر في المناهج والمحتوى التعليمي حتى يأخذ تعليم الملكية الفكرية مكانه في الدراسة ويتيح تحقق الأهداف المرجوة منه.

وفي هذا الصدد فإننا وبحكم ما نعلمه وما يوكل إلينا و إلى الزملاء من خلال اللجان داخل قطاع الجامعة وعلى مستوى إعادة صياغة التعليم في مصر, ومن خلال صياغة تشريع ضمان جودة والتعليم في مصر, نعتقد بأن الفرصة مواتية لتدارك هذا الأمر, وإدخال تعليم الملكية الفكرية في مرحلة التعليم الجامعي على النحو الذي يحقق أهداف هذا التعليم وأهداف المجتمع على وجه العموم.

رابعاً: التعليم الجامعي بكليات الحقوق لمواد الملكية الفكرية

إن تعليم الملكية الفكرية في كليات الحقوق والقانون له طبيعة وأهمية خاصة, ذلك أن الملكية الفكرية كما استقرت قواعد وضوابط ونظم حمايتها في جميع الدول (وعلى مستوى التعاون بينها) لا توجد ولا تطبق ولا يتم إنفاذها إلا من خلال معاهدات واتفاقيات وتشريعات ولوائح وقرارات وأحكام قضائية.

وحيث أن الحق هو المصلحة التي يحميها القانون ويضع الجزاءات التي تقوم السلطة المختصة بإيقاعها على المخالف حين المقتضى , لذلك فإن تعليم الملكية الفكرية في كليات الحقوق هو أمر حتمي حتى يتم إعداد رجال القانون الذين سيقومون ويضطلعون بجميع المهام التي تتعلق بالملكية الفكرية.

والمقصد من ذلك أن تتضمن مناهج التعليم في كليات الحقوق مقـررات ذات محتـوى تعليمـي يـتم تخصيصه للملكية الفكرية على وجه العموم حتى يلم بها كل دارس للقانون بغض النظر عن تخصصه أو طبيعة عمله بعد الحصول على شهادة التخرج, ذلك أن حقوق الملكية الفكرية وحماية هذه الحقـوق تمثل المحور الرئيسي للمعاملات وللنشاط الاقتصادي بحيث يصعب أن نتصور أن أي مشتغل بالقانون يمكنه أن يتجاهل دراستها , بل و على العكس فلا بد من أن يتاح له العلم الكافي بها و على النحو الذي يتيح له الرجوع إلى مصادر المعلومات المتخصصة حينما تصادفه حالة أثناء عمله تقتضي ذلك.

وبالرجوع إلى المقررات الدراسية بكليات الحقوق في العالم العربي وفي مصر على وجه الخصـوص نجد أن محل هذه الدراسة العامة يصح أن يوضح في السنوات الأولى التي يتم تدريس مداخل القـانون والنظريات العامة بها.

كذلك فإن دراسة التشريعات والنظم التجارية تقتضي (وكما هو الشأن في مصر والعديد مـن كليـات الحقوق بالدول العربي) دراسة الملكية الصناعية بما يعني أن تطوير المحتوى العلمي لهذا المقرر هو أمر حتمي وأن التأخر عنه يدخل في سياق عدم القيام بالواجب الذي تقتضيه مهنة القائم على وضـع المادة العلمية وتدريسها. فنحن هنا إذن بصدد تحديث المحتوى التعليمي وليس استحداث منهج جديد.

على أن الأمر لا يتوقف على مواكبة تحديث المحتوى العلمي للمناهج المقررة كما سـلف إيضـاحه, ولكن الحاجة إلى إيجاد المتخصصين لمواجهة مستحدثات ومستجدات العصر الحـديث علـى وجـه العموم, ولمواجهة مستحدثات الملكية الفكرية وضرورات حماية الحقوق المتصـلة بهـا علـى وجـه الخصوص, يتطلبان تنظيماً ومراجعة لنظم التعليم بشكل منظم وموجه.

فإذا ما أخذنا الموقف في تعليم القانون في مصر كمثال لوجدنا أنه بالإضافة إلى وجوب استحداث نظام للتعليم المتخصص سواء باللجوء إلى جعل السنوات الأخيرة في الدراسة شعباً تخصصية, أو من خلال نظام الساعات المتعددة التي تسمح بإنشاء تخصص أصلي ومواد إضافية إختيارية , فإن استحداث هذه النظم يجب أن يتضمن استحداث تخصص أصلي في مجال الملكية الفكرية بالإضافة إلى طرح مـواد تخصصية في الملكية الفكرية لخدمة التخصصات القانونية الأخرى. ومثال لذلك فإن المتخصص فـي القانون الجنائي (العقابي) يجب أن يتضمن منهج التخصص الذي يتعلم من خلاله جرائم الملكية الفكرية والإجراءات المتبعة في ضبط المخالفات والتحقيق وإجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام في هذا المجال. كذلك فإن المتخصص في هذا المجال يجب أن يتاح له أيضاً اختيار مواد أخرى تسمح له بمزيد مـن

التخصص, كأن يختار مادة متعلقة بالأصناف النباتية حتى يتخصص في مجال الحماية الجنائية في شأن حقوق الملكية الفكرية للأصناف النباتية, وهكذا.

وإذا كانت هناك بعض النظم التعليمية التي يسمح فيها لكل دارس أن يكون حزمة المواد الدراسية التي تكون تخصصه, إلا أن القدر المتيقن منه في نظمنا التعليمية التقليدية هو وجوب طرح المناهج التعليمية الأساسية في مجال الملكية الفكرية على نحو ملزم.

وحتى نستكمل العرض الخاص بهذه المسألة, فإننا نشير إلى تجربة بعض كليات الحقوق في مصر, ومنها بصفة خاصة كلية الحقوق جامعة القاهرة [١]. ولقد أمكن إدخال المعلومات والمبادئ الأساسية في شأن حقوق الملكية الفكرية في منهج المدخل إلى العلوم القانونية وبصفة خاصة من خلال نظرية الحق. ففي ظل الوعي بما اشتمله هذا البحث من ضرورة تدريس الملكية الفكرية في محتوى ثابت ومنظم داخل مناهج كلية الحقوق, تبنى قسم القانون المدني التوسع في عرض تفاصيل حقوق الملكية الفكرية كتطبيق أساسي من تطبيقات الحقوق المعنوية, وأصبح المحتوى التعليمي لهذا المنهج بجميع مجموعات الفرقة الأولى وعلى مدار أكثر من أربعة سنوات مشتملاً على دراسة حقوق الملكية الفكرية [٢].

وفي ذات السياق تم تحديث محتوى المقرر الدراسي المخصص للملكية الصناعية من خلال دراسة القوانين التجارية, بحيث يلاحق هذا المحتوى التطور في مجال حقوق الملكية الصناعية سواء من حيث ملاحقة التشريعات الجديدة (مثل القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ في شأن الملكية الفكرية ولائحته التنفيذية), أو متابعة مستجدات الملكية الفكرية من حيث الإطار الدولي ومتابعة التطورات المحتملة في سياق الواقع والمأمول.

كذلك فقد أدى تفاهم الأساتذة وأقسام الكلية من خلال مجلسها العلمي إلى إتاحة الفرصة لتأهيل الطلاب للحصول على المعلومات الخاصة بالملكية الفكرية من مصادرها باللغات الأجنبية, فأتاحت الكلية على مدار الثلاثة أعوام السابقة أن يتم تدريس الملكية الفكرية من خلال مادة القانون التي يتم تدريسها باللغة الإنجليزية لطلاب الفرقة الرابعة بقسم الدراسة باللغة العربية بالكلية, وبذلك فقد أمكن للدفعات التي تخرجت على مدار الأعوام السابقة دراسة مادة الملكية الفكرية والتطبيقات المستحدثة فيها تحت اسم "Intellectual Property Modern Applications" [٣].

[1 1]) والتي يتشرف كاتب هذا البحث بأن يكون رئيساً لقسم القانون المدني بها ومديراً لمركز التشريعات الذي يتضمن من بين شعبة البحوث والتدريب في مجال الملكية الفكرية.

([2]) ويم تدريس ذات المنهج لطلاب الفرقة الأولى بكلية التجارة جامعة القاهرة.

([3]) ولقد أعد المحتوى العلمي وقام بتدريس هذه المادة مؤلف هذا البحث.

وبالإضافة إلى ما تقدم فقد تم إدخال الملكية الفكرية ودراسة كيفية حماية الحقوق المتصلة بها أو المجاورة لها من خلال مواد دراسية عديدة , كما هو الشأن في دراسة الإثبات ومدى الارتباط بالوسائل التقنية الحديثة وما يرتبط بها من تنظيم خاص للحقوق, و كما هو الشأن في الملكية الفكرية وارتباطها بالإنترنت و شبكات المعلومات[٤].

وإذا كان الأساتذة بكلية الحقوق جامعة القاهرة وأقسامهم العلمية ومجلس الكلية قد أمكنهم استيعاب محتوى الملكية الفكرية في مناهج المقررات, إلا أننا نعتقد بأن الخطوة التالية يجب أن تكون من خلال إعادة النظر في النظام التعليمي كله وفي إعادة تطوير المحتوى العلمي للمناهج وفي تشكيلها على نحو منظم ومستقر خاضع للمتابعة المستمرة ولتقييم لضمان الجودة في المحتوى والأداء, على ألا يقتصر ذلك على كلية واحدة وإنما ليكون أمراً عاماً تلتزم به كل الكليات.

<u>خامساً: تعليم الملكية الفكرية من خلال الدراسات العليا</u>

قد لا تكون هناك من حيث المبدأ شكليات أو تساؤلات جوهرية حول إمكان تسجيل رسائل الماجستير والدكتوراه مع أساتذة متخصصين في موضوعات الملكية الفكرية, إلا أن تحقيق ذلك رهين بإعداد الأساتذة المتخصصون في مجال الملكية الفكرية من ناحية أولى, وبتأهيل الدارسين في هذه المرحلة المتقدمة لاختيار هذه الموضوعات الحديثة وإعداد بحوثهم فيها من خلال المنهج العلمي الذي يتيح لها أن تحقق الأهداف المرجوة منها.

ومن أهم الأدوات اللازمة للتأهيل السالف بيانه هو إيجاد دبلومات دراسات عليا تخصصية في مجال الملكية الفكرية. فمن خلال هذه المرحلة الوسيطة بين المرحلتين الجامعية وبين إعداد الرسائل البحثية المتعمقة يمكن استكمال المعلومات الضرورية للدارس الراغب في مواصلة البحث الأكاديمي وتأهيله بمهارات البحث اللازمة في المجال التخصصي.

على أن استكمال التعليم فيما بعد المرحلة الجامعية يجب ألا يقتصر على التأهيل لإعداد الرسائل الجامعية للماجستير والدكتوراه, وإنما يمكن أن يكون أيضاً وسيلة لاستكمال التعليم في مجال الملكية الفكرية على نحو تخصصي يسمح للدارسين بالعمل في المجالات التخصصية التي تحتاج لمن يتمتع بمعلومات أكثر تفصيلاً في علوم الملكية الفكرية.

([4]) والجدير بالذكر أنه استجابة لما تقدم فقد تم استحداث مادة ذات محتوى علمي منتظم باسم "الملكية الفكرية" يتم تدريسها باللغة الإنجليزية للفرقة الرابعة بقسم الدراسة باللغة الإنجليزية بالكلية.

ولا يقتصر هذا الأمر على من يدرس علوم القانون في المرحلة الجامعية، بل يمتد إلى الخريجين من جميع التخصصات حيث تحتاج المهن والوظائف في الميادين المتصلة بحقوق الملكية الفكرية وحمايتها إلى متخصصين في مجالات عديدة على إلمام ودراسة متعمقين للنظم والإجراءات الخاصة بهذه الحقوق والتي لا يكفى للاستعداد لها التدريب الذي وإن طالت مدته لن يكون كافيا لتوفيرها.

ولمواجهة هذه الاحتياجات فإننا يمكن أيضا أن نشير إلى تجربة كلية الحقوق بجامعة القاهرة والتي أنشئ بها دبلوما تخصصيا لها باسم "دبلوم الملية الفكرية" تنفتح دراسته لكل الخريجين من الكليات الجامعية ولا تقتصر الدراسة فيه على الخريجين من كليات الحقوق.

ولقد أسهمت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (مكتب التعاون لأغراض التنمية مع البلدان العربية) في تطوير المناهج من حيث المحتوى ومن حيث اختيار موضوعات الدراسة مع هذه الكلية. كذلك فقد أدى التعاون مع الويبو إلى إمداد الدارسين بالعديد من المراجع والمعاهدات وتزويد المكتبة الخاصة بالكلية والمكتبة العامة للجامعة بمئات المراجع المتخصصة في هذا المجال. كذلك فقد أسهم العديد من خبراء المنظمة العالمية للملكية الفكرية وعلى مدار السنوات السابقة في التدريس الطلاب هذا الدبلوم من خلال موضوعات مختارة يقوم الخبير المتخصص بشأنها بشرحها للطلاب وإمدادهم بالمادة العلمية المتعلقة بها والإشارة للمراجع التي يتم الاستقاء منها وبصفة خاصة المواقع المتجددة على شبكة الإنترنت.

ولقد أسهم هذا الدبلوم الذي دخل عامه الخامس فى تخريج العديد من الدارسين فى التخصصات المختلفة حيث كانت لهم الأولوية بحكم دراستهم للعمل فى مكاتب والإدارات التي تقوم على إنفاذ تشريعات الملكية الفكرية ومن بينها مكتب براءات الاختراع ومصلحة التسجيل التجاري وأكاديمية البحث العلمي ومكتب حماية حق المؤلف بالمجلس الأعلى للثقافة.
كذلك فقد قام عدد كبير (من المتخرجين من كليات الحقوق) بالتسجيل لإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه فى مجال الملكية الفكرية.
وبالرغم من النجاح الذي تحقق من خلال الدراسة بهذا الدبلوم إلا أن كثيرا من الصعوبات والمعوقات ترجع لحداثته تحتاج إلى تذليها، ومن أهمها تحديث و تحديد المواد (المساقات) التي يتم تدريسها لتوائم الأهداف المرتقبة منه. ولقد انتهت الجنة المشكلة من أساتذة الكلية مع خبراء من منظمة الويبو (و بالعمل المباشر مع مكتب التعاون مع البلدان العربية) إلى بعض التوصيات فيما يتعلق بتأهيل الدارسين من غير خريجي كليات الحقوق ومن حيث إدخال مناهج جديدة يتاح للدارسين الاختيار فيما بينهما، ومن حيث إتاحة الفرصة أمام الأساتذة للارتقاء بمعارفهم وزيادة تخصصهم. ولقد حظيت هذه

التوصيات بموافقة المجلس العلمي لكلية الحقوق ورفعت إلى مجلس الجامعة حتى يمكن أن يتم تنفيذها في القريب العاجل.

على أنه وإن كانت تجربة الدراسات العليا فى كلية الحقوق فى مصر قد حققت نجاحا ملموسا، إلا أن الحاجة إلى مزيد من التخصص فى مجال الملكية الفكرية تدعو إلى وجوب المراجعة المستمرة لما يتم العمل بمقتضاه والتوسع فى ميدان الدراسات العليا لملأ الفراغ فى هذا المجال الحيوي من مجالات الدراسة والبحث العلمي.

سادسا: التدريب:

قدمنا في بداية هذه الورقة أهمية التدريب بأنواعه وأهدافه المختلفة فى مجال الملكية الفكرية , بما يتيح تأهيل الحاصلين على الدرجات العلمية والمتخصصين فى المجالات المختلفة للحاق بالتطور الحاصل فى التشريعات الدولية والوطنية فى الملكية الفكرية.

كذلك فإنه وحتى فى ظل استيعاب مناهج التعليم للملكية الفكرية فى المراحل الجامعية وما بعدها، فإن الحاجة للتدريب التحويلي والمستمر تبقى دائما قائمة لاستحداث التخصصات الجديدة ورفع مستوى المهارات لدى العاملين فى ميادين الملكية الفكرية.

وبالتميز الذي ينفرد به التدريب عن التعليم , فإن التدريب يسمح وخلال فترات زمنية محدودة بتلقين المهارات المطلوبة إلى المتدربين حتى يتمكن المتدرب من تنفيذ الأعمال التي توكل إليه في مجال العمل بشكل ناجز وفعال.

لذلك فإن التدريب وبخلاف التعليم لا يستهدف بصفة أساسية الخوض فى النظريات والمبادئ التي يقوم عليها العلم , وإنما يستهدف بصفة أساسية إلى تعليم القواعد والنظم والإجراءات التي يجب تطبيقها في مجال العمل بصفة خاصة.

فإذا ما تتبعنا التجربة المصرية في مجال الملكية الفكرية لوجدنا أن جميع الإدارات والمكاتب التي يلتزم موظفوها بإنفاذ قانون حماية الملكية الفكرية قد قامت بمفردها أو بالتعاون مع جهات متخصصة وطنية أو أجنبية بتدريب العاملين بها ، ومن ذلك مكتب براءات الاختراع ومكتب السجل التجاري في مجال تسجيل العلامات التجارية والنماذج الصناعية، ومكتب حماية حق المؤلف في مجال تسجيل المصنفات الأدبية والفنية والعلمية ....الخ.

وتعد الجامعات بما فيها ن إمكانيات بشرية ومادية وما تحتويه من مراكز علمية ومراكز تدريب من أهم الأدوات التي تتيح إجراء التدريب فى مجال الملكية الفكرية.

فبالإضافة إلى أن الجامعات ومراكز البحوث والتدريب فيها تقوم على إعداد الكوادر من الخبراء والتدريب فيها تقوم على إعداد الكوادر من الخبراء القادرين على التدريب، فإنها تتمتع بالقدرة على متابعة التطور فى المجالات التي يتم التدريب عليها.

ومن الملاحظ أنه ولاستكمال الجانب العلمي في التدريب على المكية الفكرية من خلال الجامعات مراكز التدريب الكائنة بها , فإن الأمر يتم من خلال تدريب المدربين من خلال مراكز الجامعة التدريبية وإرسالهم لاكتساب المزيد من الخبرات العملية بمواقع العمل فى الداخل والخارج.

كذلك فإن الجامعات ومراكز التدريب بها ولتحقيق الأهداف العملية من التدريب فى مجال الملكية الفكرية تستعين بالخبراء المتخصصين كل فى حدود تخصصه العملي.

وجريا على الاسترشاد بالواقع، فإننا نشير أيضا إلى تجربة مصر فى جامعة القاهرة إذ أن الجامعة من خلال المراكز المتخصصة بها أقامت جسور التعاون مع الجهات الخبيرة والمراكز القائمة على التدريب فى مجال الملكية الفكرية فأنجزت الكثير فى هذا الميدان.

لذلك فقد أمدت الجامعة ومراكزها البحثية والتدريبية المشروعات والمنظمات والجهات العاملة فى مجال التدريب على الملكية الفكرية فى مصر والبلدان الأخرى بالخبراء من الأساتذة العاملين بالجامعة ومن الحاصلين على الدرجات العلمية الذين أمكن تأهيلهم للعمل فى ميدان التدريب.

كذلك فقد أنشئت بالمراكز البحثية والتدريبية بالجامعة وحدات خاصة أو دورات خاصة للتدريب على الملكية الفكرية والحقوق المتصلة بها والمجاورة لها، ومن ذلك شعبة الملكية الفكرة بمركز تشريعات السوق بكلية الحقوق، ومركز الدراسات الاقتصادية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ومركز البحوث بكلية التجارة.

ولقد اضطلعت هذه المراكز وبما أعدته من دورات تدريبية بإعداد عدد كبير من الكوادر العاملة فى الجهات الحكومية التي تقوم على تنفيذ قوانين الملكية الفكرية، بل وساهمت بشكل فعال فى تدريب

رجال النيابة والشرطة والقضاء وذلك بصفة خاصة بالتعاون مع المراكز المتخصصة كالمركز القومي لتدريب القضاة، ومركز بحوث الشرطة، والمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

وكما أوضحنا أيضا فإن التعاون مع المنظمات الدولية قد أثرى التدريب الذي يتم داخل الجامعات لذلك فقد ساندت منظمة الويبو التدريب في العديد من الجامعات المصرية ولم تقتصر على جامعة القاهرة.

كذلك فإن العديد من مشروعات التطوير والتدريب التي تشرف عليها الدولة ومنها ما تساند وتعاون فيه دول أخرى قد تم بالتنسيق مع الجامعات المصرية، وبصفة خاصة جامعة القاهرة.

وإذا كانت إمكانيات الجامعة بالخبرات العلمية المكرسة فيها وبمنشآتها وقدرتها على استيعاب المستجدات والتطور العلمي مساندا للتدريب في جميع المجالات وفى مجال الملكية الفكرية بصفة خاصة، فإن تكامل التعليم والتدريب بالجامعة لشئون الملكية الفكرة يعد أمراً ضروريا حتى لا ينفصل التعليم عن متابعة الاحتياطات الواقعية وتقوم الجامعة جسراً بين المعلومات الأساسية وبين ضرورات التطبيق في الواقع العملي.

[نهاية الوثيقة]